

من وزيرة المالية
إلى

22/09/2025

الموضوع: طلب توضيحات في مادة الأداء على القيمة المضافة بعنوان اقتناء عقار معدّ للسكن.
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 28 أوت 2025

تضمّن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ منوّبكم تولّى إبرام عقد وعد بالبيع معرّف بالإمضاء بتاريخ 03 فيفري 2024 مع باعث عقاري "الشركة [REDACTED]" لاقتناء عقار معدّ للسكن يبلغ ثمنه 140.000,000 دينار باعتبار الأداء على القيمة المضافة..

فطلبتم على هذا الأساس معرفة نسبة الأداء على القيمة المضافة المستوجبة بعنوان اقتناء عقار معدّ للسكن.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه تمّ بمقتضى الفصل 64 من قانون المالية لسنة 2025 التخلي عن نسبة 13% للأداء على القيمة المضافة الموظفة على العقارات المبنية المعدة قصرا للسكن والمنجزة من قبل الباعثين العقاريين كما تمّ تعريفهم بالتشريع الجاري به العمل وتوابعها بما في ذلك المستودعات الجماعية التابعة لهذه العقارات لفائدة الأشخاص الطبيعيين أو لفائدة الباعثين العقاريين العموميين وتعويضها بنسبة:

- 7% بالنسبة إلى العقارات المبنية المعدة قصرا للسكن والتي لا يتجاوز ثمنها 400.000 دينار دون اعتبار الأداء.

- 19% بالنسبة إلى العقارات المبنية المعدة قصرا للسكن والتي يتجاوز ثمنها 400.000 دينار دون اعتبار الأداء.

هذا وطبقا لقواعد حدث الإنشاء المنصوص عليها بالفصل 5 من مجلة الأداء على القيمة المضافة، يتكون حدث إنشاء الأداء على القيمة المضافة بالنسبة للبيوعات العقارية من الوثيقة التي تثبت وقوع العملية وفي صورة عدم توفرها فبتحويل الملكية.

وبالتالي، تبقى خاضعة للأداء على القيمة المضافة بنسبة 13 % بيوعات العقارات المعدة للسكن موضوع عقود الوعد بالبيع المبرمة قبل غرة جانفي 2025 التي تتوفر فيها شروط البيع على معنى الفصل 580 من مجلة الإلتزامات والعقود والتي إكتسبت تاريخا ثابتا قبل هذا التاريخ على أساس الثمن الجملي المضمن بالكتب.

ولمزيد من التوضيحات حول الموضوع يمكن الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 7 لسنة 2025 والمتوفرة على الموقع الإلكتروني التالي لوزارة المالية:

www.impots.finances.gov.tn (خانة التوثيق)

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المصطفى العام
للدراسات والتدريب
يحيى الشمالي